رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الزكاة و الصدقات

زكاة الأموال لكفالة الأيتام/الإثنيــن)82-6-1202م(فتاوى على الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

عند اخراج زكاة المال على هيئة كفالة ايتام واحب اخصص واحد للوالد لاخز الاجر هل يجوز نقول له يمكنك ان توكل والدك في اختيار يتيم وتوصيل اموال الكفالة اليه ومتابعته فتشتركان في الاجر باذن الله - 00:00:01

لكن انت المزكي عن جميع اموالك فيجتمع لك بذلك الخير من اطرافه ان كان مثل الذي تسعى واردت ان تعطي من صدقاتك العامة لوالدك ما يكفل به يتيما اخر كان ذلك نورا على نور. زادك الله برا بابيك - 00:00:26

وزادك الله جل وعلا حرصا على كفالة اليتامى لكي تكون رفيق رسول الله في الجنة صلى الله عليه وسلم انا وكافل اليتيم في الجنة كهاتين - 00:00:48